

وَالْحَيْضُ وَالنِّفَاسُ وَالْجُنُونُ وَالرِّزَّةُ وَنَسَبَتْ فِي
 الصَّوْمِ ثَلَاثَةَ أَشْيَاءَ تَعْمِدُ الْفِطْرَ وَنَاحِيَةَ التَّحْوِي
 وَتُرِكَ الْحَجْرُ مِنَ الْكَلَامِ وَيُحْرَمُ صِيَامُ خَمْسَةِ أَيَّامٍ
 الْعِيدَانِ وَأَيَّامُ الشُّرْبِ وَالشَّلَاةِ وَيَكْرَهُ صِيَامُ يَوْمِ
 الشُّكْرِ إِذَا نَافَقَ عَادَةً لَهُ وَمَنْ وَجَّهَ عَامِدًا فِي
 الْفَرْجِ فَعَلِيهِ الْقَضَاءُ وَالْكَفَّارَةُ وَهِيَ عَقْرُ رِقَبَةٍ سَوِيَّةٍ
 فَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِي صِيَامِ شَهْرٍ مُتَابِعِينَ فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ
 فَأَطْعَمَ سِتِينَ سَكِينًا وَمَنْ مَاتَ وَعَلَيْهِ صِيَامُ أَطْعَمَ
 عَنْهُ يَكُنْ يَوْمٌ مَدَّ وَالشَّلْحُ أَنْ عَجَزَ عَنِ الصَّوْمِ يَفِطْرُ
 وَيَطْعَمُ عَنْ كُلِّ يَوْمٍ مَدَّ وَالْحَامِدُ وَالْمَرْضِيُّ أَنْ خَافَا
 عَلَيْهِ أَوْلَادُهُمَا أَفْطَرَا وَعَلَيْهِمَا الْقَضَاءُ وَالْكَفَّارَةُ عَنْ كُلِّ
 يَوْمٍ مَدَّ وَهُوَ طَلٌّ وَتَلَّتْ بِالْقَرَأِيِّ وَالْمَسَافِرُ يَسْقُرُ
 طَوِيلًا يَفِطْرَانِ وَيَقْضِيَانِ **فصل** وَالْإِعْتِكَافُ
 سَنَةٌ سُنْحَةٌ وَهِيَ شَرْطَانُ النَّتَّةِ وَاللَّتِّ فِي السَّنَةِ
 وَلَا يَخْرُجُ مِنَ الْإِعْتِكَافِ لَمَسُّهُ وَإِلَّا حَاجَةَ الْإِنْسَانِ

٩

أَوْ غَدْرٍ مِنْ حَيْضٍ أَوْ مَرَضٍ لَا يَكُنُ الْمَقَامُ مَقَّةً وَيُطْلَقُ بِالرُّوْحِيِّ
كتاب الحج

وَشَرَايِطُ وَجُوبِ الْحَجِّ سَبْعَةٌ أَشْيَاءُ الْإِسْلَامُ وَالْبُلُوغُ
 وَالْقَدْرُ وَالْحُرِّيَّةُ وَوُجُودُ الرَّأْيِ وَالرَّاحِلَةُ وَتَحْلِيَّةُ
 الطَّرِيقِ وَأَسْكَانُ الْمَيْسِرِ وَأَرْكَانُ الْحَجِّ أَرْبَعَةٌ أَشْيَاءُ الْأَجْرَامِ
 مَعَ النَّبَةِ وَالْوُقُوفُ بِقَرْنِهِ وَالطَّوَافُ بِالْبَيْتِ وَالسَّجْدُ
 بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ وَأَرْكَانُ الْعُمْرَةِ أَرْبَعَةٌ أَشْيَاءُ الْأَجْرَامِ
 وَالطَّوَافُ وَالْحَلْقُ فِي أَحَدِ التَّوَلِيهِ وَوَلِيَّاتُ الْحَجِّ عَشْرٌ ^{وَالسَّجْدُ}
 الْأَرْكَانُ ثَلَاثَةٌ أَشْيَاءُ الْأَجْرَامِ مِنَ الْبَيْتِ وَرُجَى الْجَمَامِ
 الثَّلَاثُ وَالْحَلْقُ وَسُنَنِ الْحَجِّ سَبْعُ الْأَفْرَادِ وَهُوَ تَقْدِيمُ
 الْحَجِّ عَلَى الْعُمْرَةِ وَالتَّلْبِيَةُ وَالطَّوَافُ الْقُدُومُ وَالْبَيْتِ
 بِمَدْرَلْفَةٍ وَرُكُوعًا الطَّوَافُ وَالْبَيْتِ عَمِّي وَطَوَافُ الْوَلِيحِ
 وَيَجْرَدُ الرَّجُلُ عِنْدَ الْأَجْرَامِ عَنِ الْحَبِيطِ وَيَلْبَسُ ابْنَارًا
 وَرِيَاءَ الْبَيْضِ **فصل** وَيُحْرَمُ عَلَى الْحَجْرِ عَشْرَةٌ
 أَشْيَاءُ لَبْسُ الْحَبِيطِ وَتَغْطِيَةُ الرَّاسِ مِنَ الرَّجُلِ بِهِ